

الحديث عن الصحيحين، وحكم عمل العالم وفتياه على الحديث (٢)

بحث في مقدمة في علم مصطلح الحديث

أ. / خالد مصطفى عبد القادر

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية - جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

خلاصة— هذا البحث يبحث شرط الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما ، و المقارنة بين الصحيحين، و عمل العالم أو فتياه على وفق حديث يعتبر حكماً منه بصحته.

الكلمات المفتاحية: الحديث المتفق، أصح الكتب بعد القرآن ، المقارنة ، عمل العالم أو فتياه ،

I. المقدمة

معرفة شرط الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وعمل مقارنة بينهما ، والترجيح بينهما عند التعارض .

II. موضوع المقالة

شرط الإمام البخاري ومسلم في صحيحيهما :

قال الإمام الحافظ محمد بن طاهر المقدسي : اعلم أن البخاري ومسلمنا ومن ذكرنا بعدهم قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني؛ وإنما يعرف ذلك من سير كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم.

قال المقدسي: اعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجوا الحديث المتفق عليه على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن؛ وإن لم يكن له إلا راوٍ واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجه؛ إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه، أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، مثل : حماد بن سلمه، وسهيل بن أبي صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن... وغيرهم.

فإذا كان البخاري ترك أحاديث هؤلاء؛ فإن الإمام مسلم أخرج أحاديثهم بإزالة الشبهة، ومثال ذلك : أن سهيل بن أبي صالح تكلم في سماعه من أبيه، فقبل : صحيفه؛ فترك البخاري هذا الأصل واستغنى عنه بغيره من أصحاب أبيه، ومسلم اعتمد عليه لما سير أحاديثه فوجده مرة يحدث عن عبد الله بن دينار عن أبيه، ومرة عن الأعمش عن أبيه، ومرة يحدث عن أخيه عن أبيه بأحاديث فاتته من أبيه، فصاح عند الإمام مسلم أنه سمع من أبيه.

وكذلك حماد بن سلمه إمام كبير مدحه الأئمة وأطنبوا لما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة : أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه؛ ل م يخرج عنه البخاري معتمداً عليه؛ بل استشهد به في مواضع ليبين أنه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث غيره من أقرانه: كشعبة، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وأبي الأحوص ... وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه بأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين روى عنه حديثاً لم يختلفوا عليه، وشاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمامته.

قال الحافظ السيوطي: قال الحازمي ما حاصله: شرط البخاري : أن يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة، وأنه قد يخرج أحياً نأ عن أعيان الطبقة التي تلي هذه في الإتيان والملازمة لمن روى عنه؛ فلم يلازموه إلا ملازمة يسيرة وشرط مسلم أن يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجر إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه كحماد بن مسلمه في ثابت البناني.

قال الحاكم في (معرفة علوم الحديث): وصف الحديث الصحيح: أن يرويه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صحابي زائل عنه اسم الجهالة: وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة.

وقال في (المدخل): الدرجة الأولى من الصحيح: اختيار البخاري ومسلم، وهو أن يروي الحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صحابي زائل عنه اسم الجهالة، بأن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يروي عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة، وله راويان ثقتان، ثم يروي عنه من أتباع التابعين حافظ متقن، وله رواة من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً مشهوراً بالعدالة في روايته، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا كالشهادة على الشهادة.

فعمم الحاكم في (علوم الحديث) شرط الصحيح من حيث هو، وخص ذلك في المدخل بشرط الشيخين، وقد نقض عليه الحازمي ما ادعى أنه شرط الشيخين بما في (الصحيح) من الغرائب التي تغرد بها بعض الرواة، وأجيب بأنه إنما أراد أن كل راوٍ في الكتابين يشترط أن يكون له راويان، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه.

قال السيوطي: قال أبو علي النسائي - ونقله عن القاضي عياض عنه - : ليس المراد أن يكون كل خير رويها يجتمع فيه راويان عن صحابييه ثم عن تابعيه فمن بعده؛ فإن ذلك يعز وجوده، وإنما المراد: أن هذا الصحابي وهذا التابعي قد روى عنه رجلان خرج بهما عن حد الجهالة.

هذا مذهب من يخرج الصحيح : أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول؛ فبعضهم حديثه صحيح ثابت يلزمهم إخراج، وبعضهم حديثه مدخول لا يصح إخراج إلا في الشواهد والمتابعات، وهذا باب فيه غموض، وطريق إيضاحه : معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم؛ فنوضح ذلك بمثال:

وهو أن تعلم أن أصحاب الزهري على خمس طبقات، ولكل طبقة مزية على التي تليها: الطبقة الأولى: وهي التي جمعت بين الحفظ والإتيان وبين طول الملازمة للزهري؛ حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلزمه في الحضر ، وهو مقصد البخاري ، ومن هذه الطبقة: مالك بن أنس إمام دار الهجرة، وسفيان بن عيينة وعبيد الله بن عمر... وغيرهم .. الطبقة الثانية: شاركت الطبقة الأولى في التثبوت غير أنها لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة؛ فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتيان دون الطبقة الأولى، وهم شرط مسلم؛ من هذه الطبقة: الأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد... وغيرهم.

الطبقة الثالثة: وهم جماعة لازموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجر؛ فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود، والنسائي، من هذه الطبقة: جعفر بن برقان، وسفيان بن حسين السلمي... وغيرهم.

الطبقة الخامسة: وهم نفر من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه؛ فإما ما عند الشيخين فلا، من هذه الطبقة : محمد بن سعيد المصلوب، وبحر بن كنيس ... وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر : فأما الطبقة الأولى فهم شرط البخاري، وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية ما يعتمد من غير استيعاب، وأكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقاً، وربما خرج السير من حديث الطبقة الثالثة تعليقاً أيضاً.

قال الحازمي : وقد يخرج البخاري أحياناً عن أعيان الطبقة الثانية، وأما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين -أي: الأولى والثانية- على سبيل الاستيعاب، ويخرج أحاديث أهل الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنعه البخاري في الثانية -أي: يخرج من أحاديث الطبقة الثالثة ما يعتمد من غير استيعاب- وأما الرابعة والخامسة؛ فلا يعرجان عليهما.

قال الحازمي : وقد يخرج مسلم عن أعيان الطبقة الثالثة؛ وعلى هذا يعتد لمسلم في إخراج حديث حماد بن سلمة؛ فإنه لم يخرج إلا رواياته عن المشهورين نحو ثابت، وأيوب السخيتاني؛ وذلك لكثرة ملازمته ثابتاً وطول صحبته إياه.

وقد اتضح مما ذكرنا هناك أن شرط الإمام البخاري أشد من شرط الإمام مسلم، وأن أحاديث البخاري متمكنة من الصحة أكثر من أحاديث الإمام مسلم، وهذا باعتبار المجموع لا باعتبار الجميع.

اختلف العلماء في ترجيح أحد الكتابين على الآخر، وهذه مذاهبيهم:

أولاً: مذهب الجمهور:

قال الإمام النووي : اتفق العلماء - رحمهم الله - على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان للبخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة . وقد صخ أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث . وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير، وأهل الإتقان، والغوص على أسرار الحديث.

قال: الحافظ الفقيه النظار أبو بكر الإسماعيلي - رحمه الله -
ورؤينا عن الإمام أبي عبد الرحمن النسائي - رحمه الله تعالى - أنه قال: ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخاري .

قال النووي : ومن أخصر ما ترجح بها اتفاق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم، وأعلم بصناعة الحديث منه.

قال الحافظ في شرح "النخبة": اتفق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلماً تلميذه، ولم يزل يستفد منه، ويتبع آثاره حتى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء.

فحين إذا نظرنا إلى أحاديث صحيح الإمام البخاري وجدناها أشد اتصالاً من أحاديث صحيح الإمام مسلم؛ لأن الإمام البخاري لا يكتفي بالمعاصرة، وإمكان اللقاء بين الراوي وشيخه، حتى يكون الإسناد متصلًا؛ بل لا بد من تحقق اللقاء بين الراوي وشيخه، وثبوت السماع ولو مرة واحدة. واكتفى الإمام مسلم بالمعاصرة، وإمكان اللقاء بين الراوي وشيخه، ولم يشترط تحقق اللقاء، وثبوت السماع، كما شرط ذلك البخاري بشرط ألا يكون الراوي مدلسًا.

وإذا نظرت إلى الضبط نجد أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون الإمام مسلم أربعة مائة وبضع وثلاثون رجلاً، المتكلم فيهم بالضعف منهم ثمانين رجلاً. والذين انفرد الإمام مسلم بالإخراج لهم دون الإمام البخاري ست مائة وعشرون رجلاً، المتكلم فيهم بالضعف منهم مائة وستون رجلاً، الذين تكلم فيهم لم يخرج لهم البخاري كثيراً.

وإذا نظرت إلى الرجال الذين تكلم فيهم تجدهم؛ أن الذين انفرد الإمام البخاري بالتخريج لهم دون الإمام مسلم ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقبهم، وجالسهم، وعرف أحوالهم، واطلع على أحاديثهم، ويميز جيدها من مؤمها بخلاف مسلم. فإن أكثر من تفرّد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه، ممن تقدّم عن عصره من التابعين، ومن بعدهم. إن الأحاديث التي انتقضت على الإمام البخاري ومسلم بلغت مائتي حديث، وعشرة أحاديث اخصّ البخاري منها بأقل من ثمانين، وانتقضت على الإمام مسلم نحو مائة وثلاثين.

الرأي الثاني في المقارنة بين الصحيحين :

ذهب بعض العلماء إلى ترجيح (صحيح مسلم) على (صحيح البخاري) :

قال الإمام النووي : قال أبو العلي الحسين بن علي النيسابوري، الحافظ، شيخ الحاكم : كتاب مسلم أصح، ووافقه بعض شيوخ المغاربة.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وأما ما روينا عن أبي علي الحافظ النيسابوري من أنه قال: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج.
وقد بين الأئمة - رحمهم الله تعالى - الأسباب التي دعّت هؤلاء العلماء إلى هذا القول الذي فهم منه أنهم يفضلون (صحيح مسلم) على (صحيح البخاري)، وهذه الأسباب لا ترجع إلى تمكن أحاديث (صحيح مسلم) من شروط الصحة، بل ترجع إلى أمور أخرى، وهي كما يأتي:

١- أن (صحيح مسلم) أسهل تناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضوعاً واحداً يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختارها، وأورد فيه أسانيد المتعددة، وألفاظه المختلفة. بخلاف الإمام البخاري، فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة، وكثير منها يذكره في غير بابيه.

٢- احتياط الإمام مسلم في تليخيص الطرق وتحويل الأسانيد، مع إيجاز العبارة وكمال حسنها.

٣- حسن ترتيب الإمام مسلم للحديث على نسق يقتضيه تحقيقه، وكمال معرفته بمواقع الخاطب، ودقائق العلم، وأصول القواعد، وخفيات علم الأسانيد، ومرا تيب الرواة، وغير ذلك. اعتاد الإمام مسلم بالتمييز بين "حدثنا" و"أخبرنا"، وتقنيده ذلك على مشايخه، وفي روايته، وكان من مذهبه - رحمه الله - التفرقة بينهم، وأن "حدثنا" لا يجوز إطلاقه إلا فيما سمعه من لفظ الشيخ خاصة، و"أخبرنا" فيما قرئ على الشيخ.

٤ - اعتناء الإمام مسلم بضبط اختلاف لفظ الرواة كقوله "حدثنا فلان وفلان"، و"اللفظ فلان قال، أو قال: حدثنا فلان". وكما إذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث، أو صفة الراوي، أو نسبه، أو نحو ذلك؛ فإنه يبيته.

٥- لم يتصد مسلم لما تصدى له البخاري من استنباط الأحكام لبيوب عليها، ولزم من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه، بل جمع مسلم الطرق كلها في مكان واحد، واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات.

٦- صنّف الإمام مسلم كتابه الصحيح في بلده، بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرّز في الألفاظ، ويتحرّز في السياق بخلاف البخاري.

٧- ليس في (صحيح الإمام مسلم) بعد الخطبة إلا الحديث الصحيح مسروداً غير مزوج بمثل ما في كتاب البخاري من الأحاديث الموقوفة، وأقوال العلماء، وغير ذلك.

ثالثاً: ذهب بعض العلماء إلى أن الكتابين سواء.

والرأي الصحيح الراجح هو الرأي الأول الذي ذهب إليه جماهير العلماء، وقد ذكرنا الأسباب لذلك، والله أعلم.

هل عمل العالم أو فتياه على وفق حديث يعتبر حكماً منه بصحته؟

قال الإمام النووي : إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث رواه ليس حكماً منه بصحته، ولا بتعديل روايته.

قال ابن كثير : إن عمل العالم، أو فتياه، أو حكمه على وفق حديث يُعتبر حكماً منه بصحة ذلك الحديث، بشرط ألا يكون في الباب غير ذلك الحديث.

وقد رد بعض الأئمة على ابن كثير في ذلك:

قال الحافظ العراقي : لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث . ألا يكون ثم دليل آخر من قياس، أو إجماع، ولا يلزم المفتي أو الحا كم أن يذكر جميع أدلته، بل ولا بعضه، ولعل له دليلاً آخر، واستأنس بالحديث الوارد في الباب.

قال الآمدي وغيره من الأصوليين : إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث حكّم من ذلك العالم بصحة ذلك الحديث؛ لأن عمله، أو فتياه يوافق حكم بصحة مع نى الحديث، ومتى صح المعنى، وجاءت عنه الرواية به كان عمله أو فتواه تركية لروايته.

قال إمام الحرمين : إن لم يكن الحديث في مسائل الاحتياط فهو حكّم بصحته، وإن كان الحديث في مسائل الاحتياط؛ فلا يُعتبر حكماً بصحته؛ لأنه يُعمل بالضعف احتياطاً.

قال ابن تيمية : إذا كان الحديث بالترغيب فليس حكماً بصحته؛ لأن الترغيب يُعمل فيه بالضعف عند قوم. أما إذا كان الحديث في غير الترغيب فإنه حكّم بصحته.

المراجع والمصادر

١. الحافظ السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن فتح المغيب شرح ألفية الحديث — دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤٠٣ هـ
٢. أبو عمرو بن الصلاح مقدمة ابن الصلاح طبع دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧٧ م
٣. الإمام الزركشي بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر النكت على ابن الصلاح الناشر مكتبة أضواء السلف - الرياض - ١٩٩٨ م ، تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج
٤. أبو سعيد العلائي صلاح الدين خليل بن كيكليدي جامع التحصيل في أحكام المراسيل: المتوفى ٧٦١ هـ تحقيق حمدي السلفي ط دار العربية للطباعة بغداد ١٣٩٨ هـ
٥. العراقي زين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين المتوفى ٨٠٦ هـ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط. الأولى ١٣٨٩ هـ مكتبة السلفية المدينة المنورة
٦. السيوطي جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر المتوفى ٩١١ هـ تدریب الراوي في شرح تقريب النواوي : ط دار الكتاب العربي تحقيق أحمد عمر هاشم - ١٤٠٩ هـ
٧. الخطيب البغدادي أحمد بن علي الكفاية في علم الرواية : دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٩٨٥ م ، تحقيق أحمد عمر هاشم
٨. صبحي الصالح علوم الحديث ومصطلحه : ط. الرابعة دار العلم للملايين ١٣٨٥ هـ ١٩٦٦ م
٩. الدكتور - الخشوعي الخشوعي الحديث الضعيف محمد- بدون طبع
١٠. الدكتور- الخشوعي الخشوعي محمد- الإيضاح في علوم الاصطلاح - بدون طبع .